(26) وإن كانت معه القدرة على الحقيقة. وقال غيره: ليس بناسخ، وإنما هو مبين لا مكان العمل بهما جميعا. وهو الصحيح، لان تقديره: اتقوا الله حق تقاته فيما استطعتم قوله (واسمعوا) أي اصغوا إلى ما يأمركم الله به (واطيعوا) فيما آمركم به (وانفقوا) فيما أمركم بالانفاق فيه من الزكاة والانفاق فيه سبيل الله وغير ذلك (خيرا لا نفسكم) انتصب (خيرا) بفعل محذوف يدل عليه (انفقوا) وتقديره وأنفقوا الانفاق خيرا لا نفسكم، ومثله انتهوا خيرالكم، وهو كقولهم: وذاك أوسع لك لانك إذا أمرته بشئ فهو مضمن بأن يأتي خيرا له. وقوله (ومن يوق شح نفسه) أي من منع ووقى شح نفسه. والشح منع الواجب في الشرع. وقيل: الشح منع النفع على مخالفة العقل لمشقة البذل، ومثله البخل يقال: شح يشح شحا فهو شحيح وشحاح. وقال ابن مسعود: من الشح أن تعمد إلى مال غيرك فتأكله. وقوله (فاولئك هم المفلحون) معنان إن من وقى شح نفسه وفعل ما اوجبه الله عليه فهو من جملة المنجحين الفائزين بثواب الله. وقوله (إن تقرضوا الله قرضا حسنا) والقرض أخذ قطعة من المال بتمليك الاخذ له على رد مثله وأصله القطع: من قرض الشئ يقرضه قرضا إذا قطع منه قطعة. وذكر القرض في صفة الله تلطفا في الاستدعاء إلى الانفاق في سبيل الله، وهو كالقرض في مثله مع اضعافه ولا يجوز أن يملك الله - عزوجل - لانه مالك للاشياء من غير تمليك ولان المالك لا يملك ما هو مالكه. وقوله (يضاعفه لكم) أي يضاعف ثوابه لكم بامثاله. ومن قرأ (يضعفه) بالتشديد، فلان الله تعالى بذل بالواحد عشرة إلى سبعين وسبعمائة (ويغفر لكم) أي ويستر عليكم ذنوبكم ولا يفضحكم بها (إن الله شكور حليم) أي يجازي على الشكر (حليم) لا يعاجل العباد بما يستحقونه من العقاب. وقوله